

قانون عدد 47 لسنة 1990 مؤرخ في 23 أفريل 1990 يتعلق بتنقيح الأمر المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية

باسم الشعب

بعد مراقبة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه:

فصل وحيد – ألغيت الفقرة الأولى من الفصل 7 من الأمر المؤرخ في 21 جوان 1956 المتعلق بالتنظيم الإداري لتراب الجمهورية حسبما وقع تنقيحه بالنصوص اللاحقة له وخاصة منها القانون عدد 83 لسنة 1980 المؤرخ في 3 ديسمبر 1980 وعوضت بالأحكام التالية:

الفصل 7 (الفقرة الأولى الجديدة) – يساعد الوالي بمركز الولاية معتمد أول وكاتب عام ومعتدون يضبط عددهم بأمر وسلك من موظفي الدولة.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 23 أفريل 1990.